الأمم المتحدة

A S

Distr.
GENERAL

A/46/212
S/22667
3 June 1991
ARABIC
ORIGINAL : FRENCH

الجمعية العامة
مجلس الأمن

UN LIBRARY
JUN 6 1991
UN/SA COLLECTION

الجمعية العامة
الدورة السادسة والاربعون
البند ٦٠ من القائمة الاولية*
نزع السلاح العام الكامل

مجلس الامن
السنة السادسة والاربعون

رسالة مؤرخة ٣ حزيران/يونيه ١٩٩١ وموجهة
الى الامين العام من القائم بالاعمال بالنيابة
للبعثة الدائمة لفرنسا لدى الامم المتحدة

أتشرف بأن أوافيكم طي هذا بنص المشروع الفرنسي لتحديد الاسلحة ونزع السلاح الذي قدمه منذ قليل السيد رئيس الجمهورية الفرنسية (انظر المرفق) .

وساكون ممتناً لكم لو عملتم على تعميم نص هذه الرسالة ونص المشروع الفرنسي لتحديد الاسلحة ونزع السلاح على جميع أعضاء المنظمة كوثيقة رسمية من وثائق الدورة العادية السادسة والاربعين للجمعية العامة للامم المتحدة ومن وثائق مجلس الامن .

(التوقيع) جان - مارك دو لا سابلييير
القائم بالاعمال بالنيابة

* A/46/50 .

المرفق

مشروع لتحديد الأسلحة ونزع السلاح

إن تضاعف منظومات الأسلحة التي تزداد كلفة وتدميرا يعرض العالم لأخطار متزايدة . إن التباينات والمظالم واختلالات القوى تأتي بتوابعها من المخاطر ومن سباق التسلح ومن منازعات شتى . ويعطي انتشار أسلحة التدمير الشامل بعدا عالميا لهذا الخطر . إن للعالم قاطبة ، جنوبه وشماله معا ، مصلحة حيوية في وقف هذا السباق وفي القضاء على هذا الانتشار الخطر والمهلك . وهذا شأن يهم الجميع .

إن مقاصدنا واضحة . فالأسلحة الكيميائية يجب أن تزال . والأسلحة البكتريولوجية يجب ألا تُنتج . والترسانات النووية القائمة يجب أن تخفض الى أدنى مستوى يتفق مع بقاء الردع . إن عدم انتشار الأسلحة النووية مازال أمرا حتميا . وفي المقابل ، فإن استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية له ما يبرره . إن انتشار تكنولوجيات القذائف التسيارية يجب أن يخضع لرقابة صارمة حيث إنه يمكن استخدامها لأغراض عدوانية . وعلى العكس من ذلك فإنه ليس هناك ما يستوجب منع التعاون الفضائي للأغراض المدنية والعلمية .

وفيما يتعلق بالأسلحة التي تسمى تقليدية ، فإنه ينبغي العمل في كل منطقة على صون أو تحقيق توازن القوى في إطار احترام حق جميع الدول في الأمن . وعندئذ ستكون صادرات الأسلحة تحت رقابة دقيقة وتتم بشكل لا يتنافى وهذا العمل . إن فرنسا التي أيدت هذه المقاصد بالفعل على استعداد لتعضيد أي تحسين للأحكام الراهنة وأي التزام جديد دولي أو متعدد الأطراف يرتكز على هذه المقاصد . وقد شرعت بالفعل في التفكير في هذه المسألة هي وشركاؤها في الاتحاد .

إن التحديد العالمي للأسلحة ونزع السلاح يفترض العمل على ثلاثة مستويات : نوعي واقليمي وعالمي .

أولا - <u>المقاصد النوعية</u> : إن كل نوع من الأسلحة يتطلب معالجة خاصة ، مع التقدم ، عند الحاجة ، مرحلة مرحلة . ولبلوغ أهداف محددة بوضوح ومطلوب تحقيقها من الجميع ، تقترح فرنسا ، التي تحرص دوما على تكييف نظمها ، اتخاذ تدابير محددة في كل قطاع في أقرب فرصة .

(١) حظر الاسلحة الكيميائية والقضاء عليها : إن المجتمع الدولي بأسره ، الذي التقى في باريس في كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، قد سلم بضرورة الانتهاء في أقرب وقت ممكن من اتفاقية الحظر . وقد اقترحت فرنسا عقد اللجنة الخاصة المعنية بالاسلحة الكيميائية في جنيف على المستوى الوزاري لاختتام المفاوضات قبل نهاية السنة . وهي تدعو جميع الدول الى الانضمام الى هذه الاتفاقية من المبدأ .

(٢) حظر الاسلحة البكتريولوجية : عند انعقاد مؤتمر استعراض معاهدة الحظر العام لعام ١٩٨٣ في أيلول/سبتمبر القادم ، ستقترح فرنسا أن يضاف إليها بروتوكول خاص بالتحقق .

(٣) مازال نزع السلاح النووي مقصدا أساسيا . إن فرنسا تؤيد الجهود المبذولة لخفض الترسانات النووية للدولتين العظميين . وهي تؤكد أنها ستشترك في هذه العملية متى تحققت الشروط التي حددتها في عام ١٩٨٣ .

ومن المهم في الوقت ذاته تحاشي امتداد الانتشار النووي خارج نطاق الدول النووية الخمس الراهنة .

إن فرنسا ، التي تطبق بالفعل جميع أحكام معاهدة عدم الانتشار ، قد قررت من حيث المبدأ التوقيع عليها ، وتأمل أن تنضم جميع الدول إليها .

(٤) إن نظام مراقبة تكنولوجيات القذائف التسيارية ، الذي يسمح لمن يملكون المعرفة اليوم بالحد من أخطار انتشار القذائف التسيارية ، يجب أن يكون مجرد مرحلة نحو اتفاق أعمّ : موسع جغرافيا ومحكوم بشكل أفضل ومطبق على الجميع . ويحدد هذا الاتفاق قواعد تشجع التعاون الفضائي المدني بالقضاء على مخاطر تحويل التكنولوجيا لغرض بناء قدرة عسكرية في مجال القذائف التسيارية . وهنا أيضا مطلوب الوصول الى وضع تتعاون فيه ، في إطار يكفل الأمن ، جميع الدول التي تتطلع الى الوصول الى الفضاء لاغراض تنميتها .

وتوصي فرنسا ، علاوة على ذلك ، بوضع تدابير لبناء الثقة في الفضاء في شكل "مدونة لقواعد السلوك" تنطبق على التوابع الاصطناعية المدنية والعسكرية .

(٥) الاسلحة التقليدية : ينبغي الا تتعارض صادرات الاسلحة التقليدية مع السعي في كل منطقة الى اقامة توازن للقوى في أدنى مستوى ، مع احترام حق كل دولة في الامن .

إن الاعضاء الخمسة الدائمين في مجلس الامن - الذين تصادف انهم أكبر منتجي الاسلحة التقليدية - سيشرعون في الاسابيع القادمة في مشاورات تستهدف تحديد قواعد للامتناع . وهذه المشاورات يمكن توسيع نطاقها لمناسبة الجمعية العامة القادمة ، بهدف وضع سجل دولي لمبيعات الاسلحة يعهد بحفظه الى الامين العام للامم المتحدة . وفي أثناء هذه المناقشات ، ستكون مبيعات الاسلحة التقليدية في الاسواق الموازية موضع بحث خاص .

وقد شرع أعضاء الاتحاد الاوروبي بالفعل في مشاورات تستهدف وضع مقترحات في هذا الصدد .

ثانيا - المقاصد الإقليمية

إن النموذج الاوروبي مشجع . فقد انتقل الاوروبيون من الحرب الباردة الى التعايش السلمي ثم الى التعاون في إطار مؤتمر الامن والتعاون في اوروبا . وقد اعتمدوا وطبقوا تدابير للثقة والامن ، ووقعوا أول اتفاق لنزع السلاح التقليدي . وهذه التجربة لا يمكن نقلها كما هي ، وإن كانت تبين أن سباق التسلح ليس مما لا يمكن تجنبه . وهذا المسعى يمكن أن يُسترشد به في مبادرات أخرى بمناطق أخرى .

إننا ندعو الى ترتيبات إقليمية للامن تقوم على القواعد التالية :

(أ) إن الشروع في حل المنازعات هو وحده الذي يساعد على بدء هذه العملية وعلى خلق الثقة .

(ب) قيام المهتمين بالامر باتخاذ تدابير اقليمية للثقة والامن . إن أول شروط الثقة هو المعلومات . إن تدابير الوضوح والثقة ، أي معلومات متبادلة عن قدرات القوات وحالتها وعن حركة القوات المسلحة ، تقلل من الشعور بالخطر وتمهد لمراقبة نزع السلاح ذاته . ولذلك الغرض لا بد من إطار ، قد يكون منظمة اقليمية ،

ومن وسائل للمراقبة : في الموقع ذاته ، وبواسطة التوابع الاصطناعية . وستكون فرنسا على استعداد لإبلاغ المعلومات التي لديها الى وكالات إقليمية تتكفل بالوضوح . وتحبذ فرنسا نقل ما قد يكون لدى أوروبا أو الامم المتحدة من وسائل رصد ، ولا سيما الوسائل الفضائية ، إلى هذه الوكالات الاقليمية .

(ج) لا بد من السعي الى الدنو ، بقرارات وطنية وعن طريق المفاوضات ، من توازن القوى الاقليمية . ولا ينبغي عرقلة هذا الهدف بسياسات تصدير الاسلحة . ومتى تحقق هذا التوازن ، وجب العمل على خفض مستواه تدريجيا عن طريق مفاوضات يُتوخى فيها تحديد وسائل للمراقبة .

(د) التطبيق الاقليمي الدقيق للانظمة النوعية المقررة للاسلحة الذرية والبيولوجية والكيميائية والقذائف التسيارية . ولهذا الغرض فإن قرار مجلس الامن التابع للامم المتحدة ٦٨٧ بشان وقف إطلاق النار في نزاع الخليج قد أشار ، بمبادرة من فرنسا ، الى أن القيود المحددة المفروضة على العراق فيما يتعلق بالاسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية وكذلك فيما يتعلق بالقذائف التسيارية تندرج في اطار هدف انشاء منطقة في الشرق الاوسط خالية من أسلحة التدمير الشامل وجميع قذائف إيصالها ، وهدف فرض حظر عالمي على الاسلحة الكيميائية . ولا بد من مواصلة السعي الى هذا الهدف في مناطق أخرى من العالم .

ثالثا - لقد أصبحت الامم المتحدة الآن قادرة على الاضطلاع تماما بالدور الذي أسنده اليها الميثاق . ولذلك ترى فرنسا أن مجلس الامن هو المسؤول عن كفالة سياسات نزع السلاح وعدم الانتشار هذه والعمل عند الضرورة على تنسيقها . وعلى المجلس أن يحث على التوقيع على اتفاقات نوعية أو اقليمية أو متعددة الاطراف بشان نزع السلاح وعدم الانتشار . ويقوم المجلس ، انطلاقا من الاتفاقات المبرمة ، باستخلاص قواعد عامة وبذلك يضطلع بمهمة المراقبة العالمية .

وهذا يفترض أن يكون أعضاء مجلس الامن ، وعلى رأسهم أعضاؤه الدائمون ، هم القدوة .

- - - - -